

جـدول أعمـال

جلسة يوم الاثنين الواقع في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الساعة الحادية عشرة قبل الظهر

طلب الإجازة لحكومة الجمهورية اللبنانية
توقيع إتفاقية المقر مع المنظمة العربية
للتربية الزراعية و صندوق لبنان للتنمية
و الإبتكار بشأن إستضافة المكتب العربي
لريادة الأعمال الزراعية و منح المكتب
العربي لريادة الأعمال الزراعية حصانات
و مزايا .

١ - مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩١٠٩

طلب الموافقة على إبرام ملحق إتفاقية
المقر بين الحكومة اللبنانية والمنظمة
العربية للتربية الزراعية و صندوق
لبنان للتنمية و الإبتكار بشأن إستضافة
المكتب العربي لريادة الأعمال الزراعية .

٢ - مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٩٦

٣ - مشروع القانون المعجل الوارد بالمرسوم رقم ٢٩٧ الرامي إلى منح الحكومة حق تعديل قيمة
غرامات السير .

٤ - المرسوم رقم ٤٠٥

بإعادة القانون المتعلقة بتعديل بعض أحكام
المواد ٤ و ٥ و ٦ من قانون النقد و التسليف
و إنشاء المصرف المركزي .

٥ - مشروع القانون ا الوارد بالمرسوم رقم ٤٣٥

الإجازة لحكومة الإنضمام إلى إتفاقية حماية
و تعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي .

٦ - مشروع القانون المعجل الوارد بالمرسوم رقم ٦٠٢ الرامي إلى تعديل القانون رقم ٤٨ تاريخ
٢٠١٧/٩/٧ المتعلق بتنظيم الشراكة بين
القطاعين العام و الخاص .

٧- مشروع القانون المعجل الوارد بالمرسوم رقم ٩٣٦ فتح إعتماد إضافي بقيمة /٢،٣٥٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل / في الميزانية العامة لعام ٢٠٢٥ لزوم معاشات التقاعد لدفع ١٢ مليون ليرة شهرياً "للمنتقدين في القطاع العام" .

الرامي إلى الإجازة للحكومة اللبنانية الإنضمام إلى إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التنوع البيولوجي خارج نطاق الولاية الوطنية .

٨- مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩٦٣

- تلاوة المرسوم رقم ١٣٣٤ إسترداد المرسوم رقم ١١٦٩ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٠ .

الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية و البنك الدولي للإنشاء والتعمير لتنفيذ مشروع المساعدة الطارئة للبنان .

(Lebanon Emergency Assistance Project – LEAP)

٩- مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٣٣٥

إلغاء القانون رقم ٦١٤ تاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٠ (الإجازة للحكومة إبرام إتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي و الحوؤل دون التهرب من دفع الضرائب المفروضة على الدخل و رأس المال بين الجمهورية اللبنانية و جمهورية السودان) .

١٠- مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩١٣٧

إلغاء القانون رقم ٣٩٤ تاريخ ٢٠٠٢/٦/٥ (الإنضمام إلى معايدة التعاون بشأن البراءات المعقودة في واشنطن بتاريخ ١٩ حزيران عام ١٩٧٠ و المعدلة عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٤ و لائحتها التنفيذية المعدلة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/١ الموافقة للحكومة على الإنضمام إلى المعايدة المذكورة بنسختها المعدلة بتاريخ ٣ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠١ و لائحتها التنفيذية المعتمدة في ١٩ يونيو/حزيران ١٩٧٠ بكافة تعديلاتها .

١١- مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٩٧٣٩

- ١١ مكرر- مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٢١٥ تعديل المادة /٢٨/ من القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (مصادر تمويل الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) .
- ١٢ - إقتراح القانون الرامي إلى إخضاع المتعاقدين في وزارة الإعلام لشريعة التقاعد .
- ١٣ - إقتراح القانون الرامي إلى إعادة عناصر ورتباء سبق أن سرّحوا من الضابطة الجمركية .
- ١٤ - إقتراح القانون الرامي إلى تعديل القانون رقم ٦٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/٢/٥ (قانون حماية المستهلك) وتعديلاته .
- ١٥ - إقتراح القانون الرامي إلى اعتبار العناصر الفارة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ بحكم المطرودين من الخدمة مع التنازل عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية .
- ١٦ - إقتراح القانون الرامي إلى تعديل المادة ١٢ من القانون رقم ٢٢ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١ (منح المتضررين من الإعتداءات الإسرائيلية على لبنان بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم وتعليق المهل المتعلقة بالحقوق والواجبات الضريبية ومعالجة أوضاع وحدات العقارات وأقسامها المهدمة) .
- ١٧ - إقتراح القانون الرامي إلى تعديل الفقرة (ب) من المادة ٣٧ من القانون رقم ٣٦٧ الصادر في الأول من آب سنة ١٩٩٤ (مزاولة مهنة الصيدلة) .